



Royaume du Maroc
Ministère de L'Education Nationale, de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur Et de la Recherche Scientifique
Département de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Direction des Ressources Humaines

الرباط في،
الرقم 2211/

إلى
السيد رئيس جامعة الحسن الثاني بالنيابة
الدار البيضاء

الموضوع: فتح مباراة توظيف متصرف واحد من الدرجة الثالثة (01) برسم سنة 2019.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، يشرفني أن أخبركم أنه حدد يوم 2019/07/07 لإجراء مباراة توظيف متصرف واحد من الدرجة الثالثة (01) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء، في تخصص مهن الكتاب.

وإذ أوافيكم بنسخة من قرار فتح هذه المباراة، أطلب منكم إعلان مضمونها فور توصلكم بهذه الرسالة في جريدتين وطنيتين وعلى موقع التشغيل العمومي وعلى موقع مؤسستكم وذلك 15 يوما على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، وموافاتي بمراجع النشر مصحوبة بمقرر تعيين أعضاء لجنة هذه المباراة من طرفكم قبل تاريخ إجراءاتها مع الرجاء إدراج أرقام تأجير أعضائها.

و للإشارة، فإنه يتعين موافاتي بنتيجة هذه المباراة في أقرب الآجال بعد إنجازها وذلك تفاديا لحذف هذين المنصبين إذا لم يتم استغلالهما طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل، مع ضرورة الالتزام بالتخصص المعلن عنه بالقرار الوزاري، والمذكرة الوزارية تحت عدد 02/2047 بتاريخ 2016/10/14.

وتقبلوا خالص التحيات والسلام.



قرار لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
قطاع التعليم العالي والبحث العلمي
بإجراء مباراة لتوظيف متصرف واحد من الدرجة الثالثة (01)
بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي
قطاع التعليم العالي والبحث العلمي
مديرية الموارد البشرية

إن وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمشابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي ال حجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كفايات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تتميمه ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات كما وقع تتميمه و تغييره؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الأول 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المتوية لهذه المناصب بإدارة الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 607.11 الصادر في 9 ربيع الآخر (14 مارس 2011) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة و الثانية ؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 الصادر في جمادى الأولى 1434 (19 مارس 2013) بتحديث قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة والمسلمة من طرف المؤسسات الجامعية والمؤسسات غير التابعة للجامعة، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.

**** يقرر ما يلي ****

المادة الأولى:

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء مباراة لتوظيف متصرف واحد من الدرجة الثالثة (01) برسم سنة 2019 بتاريخ 2019/07/07 في تخصص **مهن الكتاب**.

تفتح المباراة في وجه المترشحين الحاصلين على الإجازة أو الإجازة في الدراسات الأساسية أو الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتتميمه.

المادة الثانية :

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 2019/06/22.





Royaume du Maroc
Ministère de L'Education Nationale, de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur Et de la Recherche Scientifique
Département de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Direction des Ressources Humaines

الرباط في،
الرقم 2211/

إلى
السيد رئيس جامعة الحسن الثاني بالنيابة
الدار البيضاء

الموضوع: فتح مباراة توظيف مهندس دولة واحد من الدرجة الأولى (01) برسم سنة 2019.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، يشرفني أن أخبركم أنه حدد يوم 2019/07/07 لإجراء مباراة توظيف مهندس دولة واحد من الدرجة الأولى (01) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء، في تخصص البرمجة المعلوماتية.

وإذ أوافيكم بنسخة من قرار فتح هذه المباراة، أطلب منكم إعلان مضمونها فور توصلكم بهذه الرسالة في جريدتين وطنيتين وعلى موقع التشغيل العمومي وعلى موقع مؤسستكم وذلك 15 يوما على الأقل قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، وموافاتي بمراجع النشر مصحوبة بمقرر تعيين أعضاء لجنة هذه المباراة من طرفكم قبل تاريخ إجرائها مع الرجاء إدراج أرقام تأجير أعضائها.

و للإشارة، فإنه يتعين موافاتي بنتيجة هذه المباراة في أقرب الآجال بعد إنجازها وذلك تفاديا لحذف هذين المنصبين إذا لم يتم استغلالهما طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل، مع ضرورة الالتزام بالتخصص المعلن عنه بالقرار الوزاري، والمذكرة الوزارية تحت عدد 02/2047 بتاريخ 2016/10/14.

وتقبلوا خالص التحيات والسلام.





المملكة العربية

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي
قطاع التعليم العالي والبحث العلمي
مديرية الموارد البشرية

قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي قطاع التعليم العالي والبحث العلمي بإجراء مباراة لتوظيف مهندس الدولة واحد من الدرجة الأولى (01) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء

إن وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره و تميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تميمه ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين و المهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره و تميمه ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الأول 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارة الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على قرار وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر رقم 3703.14 صادر في 20 من ذي الحجة 1435 (15 أكتوبر 2014) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباراة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى و المهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة التعليم العالي و البحث العلمي وتكوين الأطر؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالتوظيف العمومية وتحديث الإدارة رقم 977.13 الصادر في جمادى الأولى 1434(19 مارس 2013) بتحديث قائمة الشهادات الوطنية غير المنصوص عليها في الأنظمة الأساسية الخاصة والمسلمة من طرف المؤسسات الجامعية والمؤسسات غير التابعة للجامعة، المطلوبة لولوج مختلف درجات الوظيفة العمومية كما وقع تغييره و تميمه.

**** يقرر ما يلي ****

المادة الأولى:

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء مباراة لتوظيف مهندس الدولة واحد من الدرجة الأولى (01) برسم سنة 2019 بتاريخ 2019/07/07 في تخصص البرمجة المعلوماتية.

تفتح المباراة في وجه المترشحين الحاصلين على شهادة مهندس الدولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المحددة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتتميمه.

المادة الثانية :

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 2019/06/22.

